

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٢٥ لسنة ٢٠٢٢

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٧٩ لسنة ٢٠١٩ بتنحصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٥٥ م٢ بالقطعة رقم (٧٨) بحوض حلمى ناحية قرية الجعايرة التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة شبين القناطر بمحافظة القليوبية بالإيجار الاسمي لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي لإقامة محطة رفع صرف صحي عليها :

وعلى طلب محافظ القليوبية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرار:**

### (المادة الأولى)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٧٩ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣ هـ

( الموافق ٢٣ يناير سنة ٢٠٢٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور / مصطفى كمال مدبولي**